

لدى مقام محكمة دبي الابتدائية الموقرة،،،،،

الدائرة العمالية الجزئية

((لائحة دعوى مطالبة بحقوق عمالية))

مقدمه من :

يفجينيا نيجري

"أوكرانية الجنسية"

العنوان / دبي - الخليج التجاري - شارع الابراج - برج 014 - مكتب

902-901

تليفون/ 0545028018 (صفته - مدعية)

بوكالة / مروه سليمان - المحامية

ضد

شركة / دي آيه أكس للعقارات - شركة الشخص الواحد ش.ذ.م.م

العنوان / دبي - الخليج التجاري - ملك مجموعة الشرق والغرب العالم -

1401:1409

ويمثلها / دينيس أكسينوي صاحب الشركة

تليفون / 0559502336

البريد الإلكتروني / admin@axcapital.ae

(صفته - مدعي عليها)

الوقائع

بداية ننوه لعدالة المحكمة بوجود خطأ مادي في احتساب المبلغ المطالب به من المدعية

في الطلب بحكم الإحالة وهو ليس المبلغ المذكور بالطلب ولكن صحة المبلغ بتلك الانحة

الموجودة أمام عدالتكم .

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون

Advocates and legal consultants

. حيث التحقت المدعية بالعمل لدى المدعي عليها بوظيفة مستشار ومسوق عقاري ابتداءً من تاريخ 2021/10/3 بموجب عقد غير محدد المدة براتب (درهم واحد) علي ان أساس الراتب هو العمولات وبدلات الأرباح المتفق عليها بين الطرفين .

إلا أنه وبتاريخ 2023/10/31 تم إجبار الشركة المدعي عليها المدعية علي إنهاء العقد إنهاءً تعسفياً وتقديم إستقامتها ذلك لمطالبة المدعية المدعي عليها بالمبالغ المالية المستحقة لها لدي المدعي عليها نظر ومقابل بدل لأرباح وعمولة متفق عليها كتابياً بين الطرفين مبالغ تخص المدعية من نصيبها في العمولة المستحقة والأرباح وبيانها:

1. مبلغ 11,964 ألف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)

2. 8,746 ألف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)

3. 195,612,31 ألف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)

ياجمالي مبلغ 216,322 ألف درهم مئتان وستة عشر ألف وثلاثمائة واثنين

وعشرون درهم .

تم تسليم مبلغ 79,596 ألف درهم تسعة وسبعون ألف درهم من الشركة المدعي عليها للمدعية وباقي مبلغ 136,726,31 ألف درهم مائة ستة وثلاثون ألف وسبعمائة ستة وعشرون درهم وواحد وثلاثون فلس.

فضلاً عن أنه تم إجبار المدعية قسراً من المدعي عليها علي التوقيع بأستلامها مستحققاتها فقط بحجة أنه لو لم تُوقع المدعية علي أستلام مستحققاتها لن تقوم المدعي عليها بتسليمها باقي مستحققاتها للعمولات مبلغ 136,726,31 ألف درهم مائة ستة وثلاثون ألف وسبعمائة ستة وعشرون درهم وواحد وثلاثون فلس.. المتبقي الذي يخص المدعية من بدل أرباح وعمولة .

(لطفاً يرجى مراجعة المستند رقم 4 ص 19 بحافظة المستندات)

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون

Advocates and legal consultants

(ملحوظة لم يتم توقيع المدعية على أسلامها لمبلغ 136,726,31 ألف درهم مبلغ

العمولة ولكن التوقيع كان مُنصب فقط على المستحقات دون تسلمها

لأية مستحقات من الشركة المدعي عليها

1. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (1) صورة من عقد العمل بين المدعية والمُدعي عليها.

2. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (2) خطاب اتفاق من الشركة المدعي عليها يبين أن العمل مع المدعية بنظام العمولات وكيفية احتسابها كما هو مبين به
3. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (3) كشف حساب بنكي للمدعية يوضح تفصيلاً المبالغ التي وصلت ذمة المدعية كعمولات من المدعي عليها.

4. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (4) اتفاقية تسوية بين المدعية والمُدعي عليها مبين بها ص 19 المبالغ المتبقية للمدعية بذمة المدعي عليها.

فضلاً عن أن تلك الاتفاقية تخالف النظام العام ويظهر جلياً أنها الإذعان والتعسف في البند 11 الذي ينص على أنه لا يجوز للمدعية رفع أية دعاوي ضد الشركة المدعي عليها أو أي حقوق محتملة الوقوع فضلاً عن أن توقيع المدعية على هذه التسوية وقع قسرياً تحت إكراه معنوي ونفسي إبتزازاً من المدعي عليها بحق المدعية مقابل إقرار المدعي عليها بحق المدعية للمبلغ الخاص بالعمولة

136,726,31 ألف درهم مائة ستة وثلاثون ألف وسبعمائة ستة وعشرون درهم

وواحد وثلاثون فلس.. المتبقي الذي يخص المدعية من بدل أرباح وعمولة .

5. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (5) من أستقالة المدعية القسرية بتاريخ

2023/11/20 .

6. مرفق لسيادتكم بالحافظة المستند رقم (6) بالحافظة كتاب الإحالة إلى المحكمة الموقرة.

ونتناول فيما يلي لعدالتكم عناصر طلبات المدعية ، وذلك على النحو التالي

تفاصيل وعناصر الدعوى

أولاً : قيمة بدلات العمولة والأرباح المتفق عليها بين المدعية والمدعى عليها والمستحقة للمدعية :-

حيث ورد نص عقد العمل المبرم فيما بين الشاكية والمشكو في حقها

أن المدعية كانت تعمل بالشركة المدعى عليها بموجب عقد عمل علي أن الراتب الأساسي هو العمولات والبدلات وأن الراتب للمدعية في العقد (درهم واحد) علي أن يكون راتبها الأساسي هو العمولات المتفق عليها.

(لطفاً يرجى مراجعة المستند رقم 1 بحافظة المستندات)

حيث أنه تم الاتفاق بين المدعية والمدعى عليها عند التحاقها بالعمل لديها على أن تتقاضى المدعية عمولة بنسبة 40 % علي أية عملية تسويق عقاري ونسبة 50% علي العمليات السنوية .

(لطفاً يرجى مراجعة المستند رقم 2 بحافظة المستندات)

حيث انه من المستقر عليه قضاء:

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون
Advocates and legal consultants

"قضاء الحكم المطعون فيه باستحقاق العامل للعمولة المقدرة بملحق عقد العمل وبأحقيته في ترك العمل دون إنذار لتأخر صاحب العمل في سداد راتب شهرين ونصف بالإضافة على العمولة كذا أحقيته في مكافأة نهاية الخدمة سنداً للمواد 1/121، 131، 132 من قانون العمل . سائغ

" الطعن رقم 62 لسنة 18 ق – جلسة 1996/5/21 – اتحادية عليا "

حيث أنه وبموجب هذا الاتفاق تواتر عمل المدعية داخل الشركة المدعي عليها طوال فترة العمل علي أنها تقوم بالتسويق العقاري كمستشارة عقارية وتأخذ نسبتها المتفق عليها مع المدعي عليها من كل عملية تتم داخل الشركة بواسطة المدعية وقد حققت الشاكية مبيعات تربو شهرياً إلى ملايين الدراهم .

وعليه كانت كل عملية تسويق عقاري تتم يتم أستلام المدعية نصيبها من العمولة المتفق عليها مع المدعي عليها ومرفق كشف حساب بنكي للمدعية يفيد بالمبالغ التي وصلت لها من المدعي عليها .

(لطفاً يرجى مراجعة المستند رقم 3 بحافظة المستندات)

إلي أن توفقت المدعي عليها بسداد قيمة العمولة سائلة الذكر بلائحة الدعوي الموجودة أما عدالتكم للمدعية وهي تفصيلها كالتالي

المبالغ المالية المستحقة للمدعية لدي المدعي عليها **نظراً ومقابل بدل أرباح وعمولة**
متفق عليها كتابياً بين الطرفين مبالغ تخص المدعية من نصيبها في العمولة
المستحقة والأرباح وبيانها كالتالي :

1. مبلغ 11,964 الف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)
2. 8,746 الف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)
3. 195,612,31 الف درهم (لم تُحصل من قبل المدعي عليها)

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون
Advocates and legal consultants

باجمالي مبلغ 216,322 ألف درهم مئتان وستة عشر ألف وثلاثمائة واثنين وعشرون درهم .

تم تسليم مبلغ 79,596 ألف درهم تسعة وسبعون ألف درهم من الشركة المدعي
عليها للمدعية ومتصد بذمة الشركة المدعي عليها مبلغ 136,726,31 ألف درهم
مائة ستة وثلاثون ألف وسبعمائة ستة وعشرون درهم وواحد وثلاثون فلس.

حيث قامت المدعية بمطالبة المدعي عليها مراراً وتكراراً لأكثر من مرة بالمبلغ المستحق لها بذمة المدعي عليها إلا ان المدعي عليها لم تمتثل لهذه المطالبة ودياً مما حدا بالطالبة اللجوء لعدالتكم لكي يتسنى لها استرداد تلك المبالغ المستحقة لها من الشركة المدعي عليها وبذلك تكون جملة مستحقات الشاكية لدى المشكو في حقها هي

مبلغ 136,726,31 ألف درهم مائة ستة وثلاثون ألف وسبعمائة ستة وعشرون
درهم وواحد وثلاثون فلس.

(لطفاً يرجى مراجعة المستند رقم 4 بحافظة المستندات)

ثانياً : التعويض عن الفصل التعسفي :

لما كان من المستقر عليه من قضاء محكمة تمييز دبي أنه :

(المقرر أن مفاد نص المادة 121 من قانون تنظيم علاقات العمل أن إخلال صاحب العمل بالتزاماته الناشئة عن عقد العمل أو القانون والتي تدفع العامل الى ترك العمل دون إنذار - بحيث يبدو بحسب الظاهر أنه هو الذي أنهى علاقة العمل - يعد صورة من صور الفصل التعسفي.)

(حكم محكمة التمييز - دبي بتاريخ 2020/12/22 في الطعن رقم 156 / 2020

طعن عمالي)

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون

Advocates and legal consultants

. متى كان ما تقدم وكانت المدعى عليها قد أخلت بالتزاماتها القانونية والتزاماتها الناشئة عن عقد العمل وتركت المدعية دون تصريح عمل ، وتركتها عرضة لمخالفة القانون والبقاء في الدولة دون تقنين وضعه وبما أسفر أيضاً عن عدم استطاعة المدعي تجديد إقامات ذويها وتجديد ملكية سيارتها وكذا انتهاء تأمينها الصحي وتلقيه إشعار من البنك بطلب تحديث المستندات بتقديم إقامة وهوية جديدة وبما أجبر المدعية في نهاية المطاف إلى ترك العمل تحت وطئة عدم استكمال عقد العمل فإن ذلك يعد صورة من صور الفصل التعسفي يستحق معه العامل تعويضاً عنه ، سيما مع ما لحق المدعية من أضرار هي وذويها جراء ذلك ، ولم يكن ذلك سوى بإخلال المدعى عليها بالتزاماتها وهو ما مؤداه اعتباره صورة من صور الفصل التعسفي .

وبما تستحق معه المدعية تعويضاً عن الفصل التعسفي

ثالثاً : تذكرة العودة :-

- تنص المادة (12/13) من قانون العمل رقم 33 لسنة 2021 على أنه:-

(على صاحب العمل الالتزام بما يأتي :

12/ تحمل نفقات عودة العامل إلى جهة استقدامه أو أي مكان آخر يكون الطرفان قد اتفقا عليه ما لم يكن قد التحق بخدمة صاحب عمل آخر أو كان سبب إنهاء العقد يرجع إلى العامل فيكون هذا الأخير ملتزماً بتلك النفقات)

. متى كان ما تقدم وحيث انتهت علاقة العمل بين المدعى عليها والمدعية وكانت المدعى عليها هي المتسبب في انتهاء علاقة العمل لامتناعها عن استكمال عقد

لطفی وشركاه

Lutfi & Co

محامون ومستشارون قانونيون
Advocates and legal consultants

المدعية حتي عام 2025 وتركها تخالف تعليمات وأنظمة الإقامة والجنسية فإنها

تتحمل نفقة عودتها إلى بلدها - أوكرانيا - وبما يقدر بمبلغ 3000 درهم - ثلاثة

الاف درهم -.

، وعليه تستحق المدعية بدل تذكرة العودة قدره (3000 درهم) -

رابعاً : شهادة الخدمة:-

حيث أنه من المقرر قانوناً وفقاً لنص المادة (11/13) من قانون العمل رقم 33

لسنة 2021 على أنه:

"(على صاحب العمل الالتزام بما يأتي :

11/ إعطاء العامل بناءً على طلبه عند انتهاء عقد العمل ، شهادة خدمة دون مقابل ،
يبين فيها تاريخ التحاقه بالعمل وتاريخ انتهاءه ، ومدة خدمته الإجمالية ، والمسعى
الوظيفي أو نوع العمل الذي كان يؤديه وآخر أجر كان يتقاضاه وسبب انتهاء عقد
العمل ، على ألا يتم تضمين الشهادة ما قد يسيء إلى سمعة العامل أو يقلل من
فرص العمل أمامه).

وعليه تتسلك المدعية بإلزام المدعى عليها بمنحها شهادة الخدمة المقررة قانوناً

بالتفاصيل الواردة في نص القانون .

وبناء عليه

فإن المدعية تلتزم من عدالة الهيئة الموقرة القضاء لها

أولاً: بإلزام المدعى عليها بأن تؤدي للمدعية مبلغ وقدره (136,726,31 ألف درهم

مائة ستة وثلاثون ألف وسعمائة ستة وعشرون درهماً وواحد وثلاثون فلساً).

قيمة مستحققاتها العمالية ، فضلاً عن التعويض المستحق عن الفصل التعسفي

مع ثمن تذكرة طيران العودة إضافة إلى منحها شهادة الخدمة ، مع فائدتها القانونية بواقع 5% سنوياً من تاريخ المطالبة وحتى تمام السداد.

مع شمول الحكم بالنفاذ المعجل الطليق من شرط الكفالة طبقاً لنص المادة (5/229) من قانون الإجراءات المدنية .

ثانياً: الزام المدعي عليها بأن تؤدي للمدعية مبلغ 50,000 الف درهم خمسون الف درهم تعويضاً عما فاتتها من كسب وما لحقها من خسارة نتيجة إضرار متعمد من المدعي عليها بإنهاء عقدها قبل الميعاد المحدد فضلاً عن الأضرار المادية التي تكبدتها المدعية بعد فصلها تعسفياً عام كامل بدون عمل مع فائدتها القانونية بواقع 5% سنوياً من تاريخ المطالبة وحتى تمام السداد .

ثالثاً: بإلزام المدعي عليها بالرسوم والمصاريف.

ودمت سنداً للحق والعدل

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

" مقدمه عن المدعية "

المحامية/ مروه سليمان

